

قرار رقم (52) لسنة 2022

بشأن

إلغاء إدراج سهم شركة ريم العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛

- قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (13) لسنة 2022 المنعقد بتاريخ 2022/04/06 بشأن إلغاء إدراج سهم شركة ريم العقارية من بورصة الكويت للأوراق المالية.

المادة الأولى: يلغى إدراج سهم شركة ريم العقارية (ش.م.ك.ع) من بورصة الكويت للأوراق المالية (السوق الرئيسي) اعتباراً من تاريخ 2022/07/05، وفقاً للبند رقم (3) من المادة 2-4-1 من الكتاب الثاني عشر (قواعد الإدراج) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما، ما لم تقم الشركة باستيفاء كافة الشروط والمتطلبات اللازمة لإعادة السهم إلى التداول في موعد أقصاه 2022/07/04، وهي كالتالي:

1. تقديم البيانات المالية للفترة المنتهية بتاريخ 2021/3/31، 2021/6/30، 2021/9/30، 2021/12/31 وأي بيانات مالية أخرى يحل موعد تقديمها.
2. سداد رسم الاشتراك السنوي لعام 2022 لشركة بورصة الكويت للأوراق المالية.
3. تمكين مراقب الحسابات من إبداء الرأي حول البيانات المالية للشركة.

المادة الثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ 2022/04/10 وينشر في الجريدة الرسمية.

أ.د. أحمد عبد الرحمن الملحم

صدر بتاريخ: 2022/04/10.